

غريب الحديث لابن الجوزي

قَرَيْبَانِ فِي الْمَعْنَى وَكَذَلِكَ الصَّفَّاقُ وَالْأَفَّاقُ .
فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ تُقَاتِلَ أَهْلَ صَفْقَتِكَ وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ
الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَهْدَهُ وَمِيثَاقَهُ ثُمَّ يُقَاتِلَهُ .
فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فَأَصْفَقَتْ لَهُ نِسْوَانٌ مَكَّةَ وَرُويَ فَانْصَفَقَتْ أَي
اجْتَمَعَتْ .
وَيُقَالُ أَصْفَقَ الْقَوْمُ عَلَيَّ كَذَا .
فِي الْحَدِيثِ فَقُمْنَا حَوْلَهُ صُفُونًا أَي قَدَّ صَفَفْنَا أَوْ قَدَّامَنَا فِي الْوُقُوفِ .
عُمَرُ حَتَّى يَأْتِيَ الرَّاعِي حَقَّهُ فِي صُفْنِهِ .
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّفْنُ خَرِيطةٌ يَكُونُ لِلرَّاعِي فِيهَا طَعَامُهُ
وَزَادُهُ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ .
وَقَالَ الْفَرَّاءُ هِيَ مِثْلُ الرَّكْوَةِ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا .
وَمِنْهُ قَوْلُ عَلِيِّ أَلْحِقْنِي بِالصُّفْنِ أَي بِالرَّكْوَةِ .
فِي الْحَدِيثِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَوَّدَ عَلِيًّا حِينَ رَكِبَ وَصَفَنَ ثِيَابَهُ